

قرار

٢٠١٠/٩٤

بتعديل الترخيص من الفئة الأولى

للشركة العمانية القطرية للاتصالات (ش.م.ع.م)

لت تقديم خدمات الاتصالات العامة المتنقلة الأساسية

استنادا إلى قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٣٠ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٥/١٧ بإصدار ترخيص من الفئة الأولى للشركة العمانية
القطرية للاتصالات (ش.م.ع.م) لت تقديم خدمات الاتصالات العامة المتنقلة الأساسية ،
وإلى قرار الهيئة رقم ٢٠١٠/٩٣ بالموافقة على طلب شركة (TDC A/S) بتحويل أسهمها
في الشركة العمانية القطرية للاتصالات (ش.م.ع.م) إلى شركة اتصالات قطر (Qtel) ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يستبدل باسم شركة (TDC A/S) أيهما ورد في الملحق (ز)
من ترخيص الشركة العمانية القطرية للاتصالات الصادر بالمرسوم
السلطاني رقم ٢٠٠٥/١٧ باسم شركة اتصالات قطر (Qtel) .

المادة الثانية : يستبدل بنص البند (١) من الملحق (ز) من ترخيص الشركة
العمانية القطرية للاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٥/١٧ ،
النص الآتي :

١ - شركة اتصالات قطر (Qtel) شركة مسجلة في دولة
قطر (تحت رقم التسجيل : ٢١١٨٣) تؤكد أنها سوف تستمر
في امتلاك ١٤٪ من أسهم الشركة العمانية القطرية للاتصالات
ش.م.ع.م ، وذلك حتى تاريخ الثامن من شهر يونيو ٢٠١٥ م .

المادة الثالثة : يحذف البند (٣) من الملحق (ز) من ترخيص الشركة العمانية القطرية للاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٥/١٧.

المادة الرابعة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٧ رمضان ١٤٣١ هـ

الموافق : ٧ سبتمبر ٢٠١٠ م

محمد بن ناصر الخصبي

رئيس هيئة تنظيم الاتصالات

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٩١٩)

الصادرة في ٢٠١٠/٩/١٨

قرار

٢٠١٠/٩٥

بتتعديل الترخيص من الفئة الأولى للشركة

العمانية القطرية للاتصالات (ش.م.ع.م)

لإنشاء وتشغيل نظام خدمات اتصالات عامة ثابتة

استنادا إلى قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٣٠ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٩/٣٤ بإصدار ترخيص من الفئة الأولى للشركة العمانية
القطرية للاتصالات (ش.م.ع.م) لإنشاء وتشغيل نظام خدمات اتصالات عامة ثابتة ،
وإلى قرار الهيئة رقم ٢٠١٠/٩٣ بالموافقة على طلب شركة (TDC A/S) بتحويل أسهمها
في الشركة العمانية القطرية للاتصالات (ش.م.ع.م) إلى شركة اتصالات قطر (Qtel) ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يستبدل باسم شركة (TDC A/S) أينما ورد في الملحق (و)
من ترخيص الشركة العمانية القطرية للاتصالات الصادر بالمرسوم
السلطاني رقم ٢٠٠٩/٣٤ ، باسم شركة اتصالات قطر (Qtel) .

المادة الثانية : يستبدل بنص البند (١) من الملحق (و) من ترخيص الشركة العمانية القطرية للاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٩/٣٤ ،

النص الآتى :

١- شركة اتصالات قطر (Qtel) شركة مسجلة في دولة قطر (تحت رقم التسجيل : ٢١١٨٣) تؤكد أنها سوف تستمر في امتلاك ١٤٪ من أسهم الشركة العمانية القطرية للاتصالات ش.م.ع.م، وذلك حتى تاريخ الثامن من شهر يونيو ٢٠١٥ م.

المادة الثالثة : يحذف البند (٣) من الملحق (و) من ترخيص الشركة العمانية القطرية للاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٩/٣٤ .

المادة الرابعة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٧ رمضان ١٤٣١ هـ

الموافق : ٧ سبتمبر ٢٠١٠ م

محمد بن ناصر الخصبي

رئيس هيئة تنظيم الاتصالات

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٩١٩)

الصادرة في ١٨/٩/٢٠١٠ م